

السيد الأستاذ / رئيس الادارة المركزية للتغريفة والقيمة والمنشأ  
مصلحة الجمارك المصرية  
الاشارة رقم ٢٠١٧/٨٠٥٠٠  
الاشارة رقم ٢٠١٧/٨٣٣ (٢)

السيد الأستاذ / رئيس الادارة المركزية للتغريفة والقيمة والمنشأ  
مصلحة الجمارك المصرية

تحية طيبة وبعد

- وبالإشارة لكتابنا المؤرخ ٢٠١٧/٦/٢٢ بشأن المعاملة الضريبية لخدمة التلوين وغيرها من الخدمات الخاضعة للضريبة التي تؤدى على السلع المستوردة في ظل قانون الضريبة على القيمة المضافة.

نفتشرف بالهaste ... بأنه طبقاً لاحكام القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ باصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة ولاتحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٧ فان :-  
تستحق الضريبة على القيمة المضافة على كافة الخدمات الموزاده على السلع المستوردة بما فيها خدمة التلوين التي لم يتم ادراجها ضمن وعاء الضريبة على القيمة المضافة ، وتقوم مصلحة الجمارك بالافراج عن الرسائل المستوردة ، على ان يقوم الوكيل الملاحي بتحصيل الضريبة على تلك الخدمات بما فيها التلوين والاقرار عنها في المواعيد المقررة قانوناً .

وتفضوا بقبول فائق الاحترام ، ، ، ،

تبريراً لـ : ٢٠١٧/٦/٢٢

رئيس قطاع  
المباحث والسياسات الضريبية  
٢٠١٧/٨٢٧  
”صالح يوسف عيسى“  
الادارة العامة للسلع العامة والمستوردة  
”شهيغانز محمد محمود“  
 مدير عام

وزارة المالية  
مصلحة الجمارك  
قطاع النظير والإجراءات الجمركية  
الادارة المركزية للتغريفة والقيمة والمنشأ

منشور تغريفات رقم ( 83 ) لسنة 2017

إلى السيد /

تحية طيبة وبعد ...

الموضع عاليه كتاب رئيس قطاع البحث والسياسات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٨/٢٧ في ٢٠٠٧/٨/٢٠٠٥ في ٢٠١٧/٨/٢٧ ي شأن المعاملة الضريبية لخدمة التلوين وغيرها من الخدمات الخاضعة للضريبة التي تؤدى على السلع المستوردة في ظل قانون الضريبة على القيمة المضافة ٦٧ لسنة ٢٠١٦ وجاء التفصيل بالهaste والتنبيه باتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به بكل دقة .

وتفضوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ...

رئيس الادارة المركزية  
للتغريفة والقيمة والمنشأ  
محمد سعيد احمد الاصحاري

مدير عام  
الادارة العامة للتغريفة  
٢٠١٧/٨/٢٧  
سوزان شيخ الله جوهري

البلاغ